

Distr.: General
6 December 2005
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات

أحال رئيس لجنة الجزاءات المفروضة على القاعدة وحركة الطالبان في رسالة مؤرخة ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، موجهة إلى رئيس مجلس الأمن، التقرير الثالث لفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات ("فريق الرصد") وطلب إصداره كوثيقة من وثائق مجلس الأمن. وتضمنت الرسالة إشارة إلى أن اللجنة تنظر في التوصيات الواردة في التقرير بهدف تحسين التدابير المتخذة المتعلقة بالجزاءات وتحسين تنفيذها.

وتود اللجنة، بعد أن انتهت من النظر في تلك التوصيات أن تبلغ مجلس الأمن بموقفها من عدد منها. وهي ترى أن العديد من التوصيات ينبغي أن تبلغ إلى الدول الأعضاء لأنها يمكن أن تحسن كثيراً تنفيذ تلك الدول لتدابير الجزاءات. وفي هذا الصدد، تود اللجنة أن تؤكد أن فريق الرصد هيئة مستقلة وأنها قد توصلت إلى استنتاجاتها الذاتية التي لا يشاطرها فيها فريق الرصد بالضرورة، وإن كانت ترى أن توصيات الفريق مصدر قيم يستحق النظر. وتود اللجنة أن تغتنم هذه الفرصة لإبلاغ المجلس بالتوصيات التي تقوم بتنفيذها حالياً.

وتعرب اللجنة عن تقديرها لفريق الرصد على تقريره ذي الجودة العالية وتتطلع باهتمام إلى التقارير التي سيقدمها الفريق بموجب المرفق الأول للقرار ١٦١٧ (٢٠٠٥)، وأولها في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦.

أولا - القائمة الموحدة

تواصل اللجنة إيلاء إلى تحسين جودة المعلومات الواردة في قائمتها الموحدة ("القائمة") اهتماماً كبيراً، وتطلب إلى جميع الدول أن تقدم معلومات إضافية لتحديد هوية الأفراد والكيانات الذين سبق إدراجهم بالفعل في القائمة. وتحث اللجنة بشدة الدول على أن



تقدم أسماء جديدة لأفراد أو كيانات تنتمي إلى الطالبان أو القاعدة أو ترتبط بهما. وفي هذا السياق، تشير اللجنة إلى التعريف المفيد لمصطلح "مرتبط" الذي ورد في قرار مجلس الأمن ١٦١٧ (٢٠٠٥).

وتؤيد اللجنة بشدة التوصية الداعية إلى إصدار القائمة بالاعتماد على نقل الأسماء بالحروف الإنكليزية وكذلك باللغة التي حُررت بها الوثائق الأصلية. وسيُفرض تنفيذ هذه التوصية إلى مزيد من الدقة والوضوح في القائمة وبالتالي إلى تنفيذ أفضل للجزاءات. وقد طلبت اللجنة بالفعل إلى لجنة الرصد أن تعمل مع دول معنية بالموضوع على كفالة إصدار الأسماء بدقة في لغتها الأصلية، وتأمل أن تُستكمل القائمة بإدراج هذه المعلومات فيها قبل نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

ووافقت اللجنة أيضا على الاستعاضة عن النظام الترقيمي الحالي، الذي يجري تغييره كلما أضيف فرد أو كيان إلى القائمة، باعتماد أرقام مرجعية دائمة. وتعتقد اللجنة أن هذا الإجراء سيسهل الاتصال فيما بين الدول الأعضاء واللجنة. ونظرا إلى بعض المسائل التقنية، فإن تنفيذ هذه التوصية يتوقف، مع ذلك، على موافقة اللجنة على إدخال عدد من التصويبات اللغوية والتقنية على القائمة التي يعرضها عليها فريق الرصد.

ثانيا - تنفيذ الجزاءات

تؤيد اللجنة أيضا، في إطار سعيها إلى الحث على تحسين تنفيذ نظام الجزاءات، توصية فريق الرصد الداعية إلى تذكير الدول الأعضاء بما تعنيه قائمة الأمم المتحدة. فالإدانة أو الاتهام لأسباب جنائية ليسا شرطين سابقين للإدراج في القائمة الموحدة، وليست الدول بحاجة إلى الانتظار ريثما يتسنى الشروع في إجراءات إدارية أو مدنية أو جنائية على الصعيد الوطني بحق الفرد أو الكيان، أو ريثما يتسنى استكمال تلك الإجراءات، حتى تقترح إدراج اسم في القائمة. والتأخر في تنفيذ الجزاءات لا يؤدي إلا إلى منح القاعدة والطالبان فرصة التحايل على الجزاءات.

وعلى غرار ما ورد في توصية الفريق، تشجع اللجنة الدول التي لم تسن بعد تشريعا وطنيا مناسباً أو تتخذ تدابير أخرى تسمح بتجميد الأصول التي بحوزة الأطراف المدرجة في القائمة، دون حاجة إلى إثبات ارتكاب فعل إجرامي أو تبيان معايير الإثبات الجنائية، أن تبادر إلى ذلك. وكما ذكر الرئيس أمام المجلس في ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٥، تبين من تقارير بعض الدول الأعضاء أن ثمة حاجة إلى تقديم إثباتات كافية إلى السلطات القضائية باعتبارها شرطا لتجميد الأصول.

وتود اللجنة أن توضح أن هذا الإجراء لا يتفق مع التزامات الدول الأعضاء. بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة. ولهذا السبب، تحث اللجنة الدول على كفالة إمكانية تجميد الأصول حالما تضيف اللجنة اسم فرد أو كيان في قائمتها.

ثالثا - تجميد الأصول

قدم فريق الرصد عددا من التوصيات المفيدة المتعلقة بتنفيذ تجميد الأصول، وتلاحظ اللجنة أن عددا من هذه التوصيات يكتسي طبيعة ذات نطاق واسع وهو ما يفيد لا في تنفيذ الجزاءات ضد القاعدة والطلابان فحسب، بل وفي الجهود العامة المبذولة لمكافحة الإرهاب. لذلك، ستحيل اللجنة تلك التوصيات إلى لجنة مكافحة الإرهاب المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

وحسبما جاء في توصية فريق الرصد، تحث اللجنة الدول على أن تقوم بالتعريف بالقائمة وبالهدف منها على أوسع نطاق ممكن، بالاعتماد على الجرائد الحكومية وبواسطة الإنترنت وغير ذلك. وترى اللجنة أن هذا الإجراء سيقص من احتمال أن تتصرف أطراف ثالثة، عن غير قصد، بما في ذلك المؤسسات المالية من غير المصارف والمؤسسات التجارية غير المالية والمهنيون، على نحو يتنافى وشروط تجميد الأموال.

رابعا - الحظر المفروض على الأسلحة

تلاحظ اللجنة أن الفريق قدم، كما هو الشأن فيما يتصل بتجميد الأصول، عددا من التوصيات المفيدة المتعلقة بتنفيذ الحظر المفروض على الأسلحة وزيادة تحسينه، وأن بعض تلك التوصيات يمكن أن تعالجها على نحو أفضل لجنة مكافحة الإرهاب أو اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وطلبت اللجنة إلى فريق الرصد أن يواصل استكشاف كيفية جعل التوصيات، بما فيها تلك المتصلة بتهديدات استعمال المواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية، تتصدى بشكل محدد للخطر الذي تمثله القاعدة والطلابان. وتتطلع اللجنة إلى توصيات في هذا الصدد تدرج في تقارير الفريق القادمة.

خامسا - الحظر المفروض على السفر

تذكر اللجنة الدول بأن عليها أن تقدم معلومات مستكملة إلى اللجنة عندما تُحدد أن أفرادا مدرجين في القائمة يوجدون على أراضيها، بهدف إتاحة تلك المعلومات وإضافتها إلى القائمة عند الاقتضاء. وتذكر اللجنة أيضا في هذا الصدد بأهمية اتسام القائمة بأكثر قدر ممكن من الدقة.

وتؤيد اللجنة كذلك التوصية الداعية إلى أن تحسن الدول أو تعتمد تدابير للتصدي لمحاولات التملص من الحظر المفروض على السفر عن طريق إصدار جوازات سفر جديدة. ومن ضمن التدابير الممكنة اعتماد شرط يلزم طالبي جوازات سفر جديدة بتقديم تفاصيل عن أي هويات أو وثائق سفر سابقة بأسماء مختلفة، مع فرض مراقبة إجبارية (تشمل إمكانية إحالة المسألة إلى جهة إنفاذ القانون) على الحالات التي يطلب فيها أفراد جوازات سفر بشكل متكرر.

سادسا - الإنترنت

لاحظت اللجنة باهتمام توصيات الفريق المتعلقة بالإنترنت وتطلب إلى الفريق أن يواصل عمله في هذا الصدد. وتقر اللجنة في الوقت ذاته أن عددا من المعوقات يمكن أن تؤثر على اعتماد تدابير تنظيمية جديدة في هذا الصدد.

سابعا - خاتمة

ما زال عمل فريق الرصد يزود اللجنة بتوصيات مفيدة بشأن زيادة تحسين تدابير الجزاءات. ويقدم الفريق يد المساعدة إلى اللجنة عن طريق تحليله لتنفيذ الدول الأعضاء للتدابير التي سبق اعتمادها. وتحت اللجنة الدول بشدة على الاطلاع على تقارير الفريق حيث إنها تضم معلومات واسعة ومتعمقة بشأن تنفيذها للجزاءات المفروضة على القاعدة والطالبان.

وهذا أول تقرير مكتوب تقدمه اللجنة لمجلس الأمن بشأن التوصيات الواردة في تقارير فريق الرصد التابع لها. وتتوقع اللجنة أن يكون هذا التقرير مفيدا لجهود التنفيذ التي تبذلها الدول.

وأكون ممتنا لو أمكن اطلاع أعضاء مجلس الأمن على هذه التوصيات وإصدارها كوثيقة من وثائق المجلس.

(توقيع) سيزار مايورال

رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار

١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة

الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات